

إعلان عن طلب عروض مفتوح رقم 01/2026/DPAI/BH

"جلسة عمومية"

في يوم الجمعة 03 أبريل 2026 على الساعة 11h00 صباحا، سيتم بمكتب السيد المندوب الإقليمي للشؤون الإسلامية بإنزكان أيت ملول، شارع 3 مارس زنقة إغرم رقم 3 الطابق الثاني الحي الحسني تغزوت إنزكان، فتح الأظرفة المتعلقة بطلب العروض المفتوح بعروض أثمان تتعلق بتوريد حصر بلاستيكية لمجموعة من المساجد و المصليات بعمالة إنزكان أيت ملول، بحصة فريدة.

- يمكن سحب ملف طلب العروض من مكتب الضبط بالمندوبية الإقليمية للشؤون الإسلامية بإنزكان أيت ملول شارع 3 مارس زنقة إغرم رقم 3 الطابق الثاني الحي الحسنى تغزوت إنزكان ، ويمكن كذلك تحميله إلكترونيا من بوابة وزارة الأوقاف و الشؤون الإسلامية www.habous.gov.ma وبوابة الصفقات العمومية www.marchespublics.gov.ma.

- حدد مبلغ الضمان المؤقت في اثنين وعشرون ألف درهم، 22.000,00 درهم

يجب أن يكون محتوى وتقديم ملفات المتنافسين مطابقين لمقتضيات المادة 36، 42، 44، 46 من قرار وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية رقم 258.13 بتحديد نظام صفقات الاشغال والتوريدات والخدمات التي ترميها إدارة الأوقاف لفائدة الأوقاف العامة و يمكن للمتنافسين :

- إما إيداع أظرفتهم مقابل وصل بمكتب الضبط بمقر المندوبية الإقليمية للشؤون الإسلامية بإنزكان أيت ملول شارع 3 مارس زنقة إغرم رقم 3 الطابق الثاني الحى الحسى تغزوت إنزكان ؛

- إما إرسالها عن طريق البريد المضمون بإفادة بالاستلام إلى مكتب الضبط بمقر المندوبية الإقليمية للشؤون الإسلامية بإنزكان أيت ملول الذي سبق الإشارة إليه؛

— إما تسليمها مباشرة لرئيس لجنة طلب العروض عند بداية الجلسة وقبل فتح الأظرفة.

آخر أجل لإيداع العينات المطلوبة هو يوم الخميس 02 أبريل 2026 على الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال بمقر المندوبية الإقليمية للشؤون الإسلامية بإنزكان أيت ملول.

إن الوثائق المثبتة الواجب الإدلاء بها هي المشار إليها في المادة 39 من قرار وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية رقم 258.13 بتاريخ 13 شتنبر 2013 المشار إليه أعلاه.

1. الملف الإداري الذي يتضمن:

أ- التصريح بالشرف؛

ب- الوثيقة أو الوثائق التي تثبت السلطات المخولة إلى الشخص الذي يتصرف باسم المتنافسين؛

ج- شهادة أو نسخة لها مشهود بمطابقتها للأصل مسلمة منذ أقل من سنة من طرف الإدارة المختصة في محل الضريبة تثبت أن المتنافس في وضعية جبائية قانونية؛

د- شهادة أو نسخة لها مشهود بمطابقتها للأصل مسلمة منذ أقل من سنة من طرف الصندوق الوطني للضمان الإجتماعي تثبت أن المتنافس في
وضعية قانونية تجاه هذا الصندوق؛

هـ- وصل الضمان المؤقت أو شهادة الكفالة الشخصية والتضامنية التي تقوم مقامه؛

و - شهادة القيد في السجل التجاري.

ملحوظة : يتعين على المتنافسين غير المحققين بالمغرب الإدلاء بالشهادات المعادلة للوثائق المشار إليها في الفقرات (ج) و (د) و (و) أو تصريح أمام سلطة قضائية أو إدارية أو موثق أو هيئة مهنية مؤهلة في البلد الأصلي في حالة عدم تسليمها.

2. الملف التقني الذي يتضمن:

أ- مذكرة تبين الوسائل البشرية و التقنية التي يتوفر عليها ومكان وتاريخ وطبيعة وأهمية الأعمال التي أنجزها أو ساهم في إنجازها.

إنزكان في : 03 مارس 2026